

(تابع) قرارات رئيس مجلس الوزراء

صفحة

قرار رقم ١٣٤١ لسنة ١٩٨٦ بالموافقة على إهداء وزارة الصحة
إلى كلية الطب بجامعة طنطا عشرين مريضا من نوع فولر ... ٢١٣١

قرار رقم ١٣٦٠ لسنة ١٩٨٦ باعتبار مشروع الإسكان الاقتصادي
بالمحافظة وإنشاء مجمع البروكاميوات لوزارة البترول بمنطقة العاشرية
بالاسكندرية من أعمال المنفعة العامة ... ٢١٣٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٨ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على عقد القرض الموقع بتاريخ ١٤٨٥/١/٣١ بين
مصلحة الميكانيكا والكهرباء بوزارة الري بجمهورية مصر العربية
وبنك لويدز بإنجلترا بمبلغ ٢٣٩١٠٥٧ جنيهها استرلينيا
لمشروع ظلمبات مصرف العموم لأغراض الري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣١ من الدستور؛

قررت:

(مادة وحيدة)

ووفق على عقد القرض الموقع بتاريخ ١٤٨٥/١/٣١ بين مصلحة الميكانيكا
والكهرباء بوزارة الري بجمهورية مصر العربية وبنك لويدز بإنجلترا بمبلغ
٢٣٩١٠٥٧ جنيهها استرلينيا لمشروع ظلمبات مصرف العموم لأغراض الري ، وذلك
بشكل موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ رمضان سنة ١٤٠٦ (١٥ مايو سنة ١٩٨٦) .

حسني هبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ من شوال

سنة ١٤٠٦ الموافق ١٧ من يونيو سنة ١٩٨٦

بنك لويدز بول مس

وزارة الري

جمهورية مصر العربية

اتفاقية قرض

لامداد محطات وخدمات

اتفاقية القرض :

هذه الاتفاقية أبرمت في يوم
١٧ يناير ١٩٨٥ بين بنك
لويدز بول مس (المسمى فيما بعد «لويدز») ش لومبارد لندن شرق وسط
المدينة بـ س ٣ بـ ١ س طرف أول ، وزارة الري المصرية المسماة فيما بعد
«المقترض» ش القصر العيني جمهورية مصر العربية على الطرف الآخر .

حيث أن :

١ - المقترض قد دخل الاتفاق اليوم المؤرخ ٢٢ من ديسمبر ١٩٨٤
مع أخوان سيلزر (المملكة المتحدة) ليتمدد لامداد محطات ومعدات وخدمات
اشراف من إنجلترا .

٢ - لويدز قد وافق على اقتراض المقترض مبلغ ٣٩١٠٥٧ جنيه استرليني
ليساعد ماليًا الاتفاق المذكور بالخصوص والشروط الموضحة بعد .

والآن هكذا قد اتفق هنا بين الأطراف كالتالي :

١ - التعريفات :

١٠١ في هذا الاتفاق والملحقات به ما لم يتطلب سياق الكلام غير ذلك .

١٠١ «حساب السلفيات» يعني الحساب المفتوح طبقاً للبند ٧

١٠١ «يوم عمل» يعني أي يوم يكون البنك مفتوحاً رسمياً للعمل .

١٠١ : «موقع المقترض» يعني أي شخص يكون اسمه نصوذجات من توقيعات قد قدمت من وقت لآخر إلى لويدز بواسطة المقترض كما لو كانوا شخص صرخ له بالتوقيع أو التوقيع مع غيره أي مستندات متطلبة تحت هذا الاتفاق من جانب المقترض على شرط أن في يوم استلام السند المختص بلويدز بدون انذار كتابي الالغاء مثل هذا الاختصاص يكون لويدز قد تسلمه .

١٠١ «مستشار» يعني أنه الشخص (في الوقت الحاضر) أو الموظف الجديد كما هو مشار إليه في البند .

١٠١ «موقع المستشار» يعني (في الوقت الحاضر) الشخص المختص بالمستشار حسب شروط البند ٦ ليوقع نيابة عنه شهادات التأهيل مطالبة تقدير يعني طلب مكتوب للكمية المخصصة في البند ٩٠٤ والتي قام بها لويدز للمقترض المتبع للبند ٩٠٣

«انذار التقسيير» يعني انذار كتابي لتوارد حادثة تقدير قام بها لويدز للمقترض المتبع للبند ٩٠٢

«دعوى الصرف» تعنى دعوة يقوم بها المورد على لويدز بالطريقة المحددة في البند ٦

«مصر» تعنى جمهورية مصر العربية .

«بضائع مطابقة للشروط» تعنى بضائع المملكة المتحدة ومثل هذه البضائع الأخرى .

كما وافق عليها لويدز للتمويل تحت اتفاقية القرض وبحرية تصرفهم المطلق .

«خدمات مطابقة للشروط» تعنى خدمات المملكة المتحدة ومثل هذه الخدمات الأخرى الموافق عليها لويدز للتمويل تحت اتفاقية القرض وبحرية تصرفهم المطلق .

« تواريخ وجوب الفائدة » يعني اليوم الأول من شهر يونيو واليوم الأول من شهر ديسمبر من كل عام .

« ضمان عبر البحار » يعني ضمان للدفع الواجب تقاضه بالضامن عبر البحار في الصيغة المذكورة في الملحق .

« شهادة التأهيل » تعنى شهادة في الصيغة للملحق ف أو مثل هذه الصيغة كما هو متفق بين لويدز المقرض طبقاً للبند ٦

« المورد » يعني أخوان سيلزر (المملكة المتحدة) المحدودة قسم المضخات حارة مانورهيل ل ، س ١١ ، إنجلترا والذى مكتبه المسجل يقع في ويست ميرفاند بوره ، هاتس ، إنجلترا .

« موقع المورد » يعني أى شخص يكون مديرًا أو موظفاً آخر للمورد الذى اسسه ونمورذجات من توقيعه قد قدمت من وقت لآخر إلى لويدز بواسطة المورد على أنهم لشخص مصرح له بأمضاء المستندات المشار إليها في البند ٣ - ٦ على شرط أن لويدز لم يكن قد قسلم اخطار كتابي للنقد مثل هذا الترخيص في تاريخ الاستلام للدعوى الصرف المناسبة للويدز .

« عقد التوريد » يعني العقد المخصص في سرد (١) مع بعض التصحيحات والتغييرات التي تتم من وقت لآخر طبقاً للبند ١٧ .

« المملكة المتحدة » تعنى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال إيرلندا وتشمل جزر القنال وجزيرة مان .

« بضائع المملكة المتحدة » تعنى بضائع أنتجت أو صنعت في المملكة المتحدة .

« خدمات المملكة المتحدة » تعنى خدمات قام بها أشخاص هم عادة مواطنين أو يقومون بعمل في المملكة المتحدة .

١ - ٢ - إن المغزى لهذه الاتفاقية يسمح بكلمات تعنى الفرد يشمل الجماعة والعكس بالعكس .

١ - ٣ - ما لم ينص عليه فالمرجع للبند أو الملحق أو المورد سوف يفسر كمراجع لهذا البند المخصوص أو الملحق أو المورد في هذه الاتفاقية .

١ - ٤ - عنوانين البند والملحق لمسؤولية المرجع فقط ولا تمثل جزءاً في هذه الاتفاقية .

٢ - القرض وكمية التمويل :

٢ - ١ - لمساعدة المقترض للقيام بالدفع إلى المورد أخذها في الاعتبار المطابقة للشروط الموردة والخدمات المطابقة للشروط لتضيق مطابقة لعقد التوريد لويدز وافق طبقاً للنصوص والشروط المعينة لتسليف المقترض كمية متجمعة لا تزيد على ٢٣٩١٠٥٧ جنيه استرليني .

٢ - ٢ - السلفيات تقوم على أساس الصرف بالاسترليني مباشرة للمورد لتقابل دعاوى الصرف .

٢ - ٣ - لا تقام سلفيات قبل اليوم الأول من يناير ١٩٨٦ ومن ثم فالكمية المترادفة للسلفيات التي تمت في أو قبل كل تاريخ محدد في العمود ١ من الملحق (١) لا تتحدى الكمية المخصصة في العمود ٢ المقابل لهذا التاريخ ما لم يوافق لويدز على غير ذلك .

٢ - ٤ - لا تقدم سلفيات بعد انتهاء العمل في ٣١ من مارس سنة ١٩٨٨ ما لم يقدر أو يحدد لويدز ذلك ويعلن المقترض كتابة .

٣ - سداد القرض ودفع الفائدة :

٣ - ١ - البند ٣ - ٢ يلزم المقترض بالموافقة على سداد كمية السلفية المتجمعة على ١٤ قسط نصف سنوي بالنسبة للكميات وفي التواريخ الموضحة في الأعمدة (١) ، (٢) في الملحق ب .

٣ - ٢ - اذا كان مجموع الكمية المسلفة بواسطة لويدز في اليوم المشار اليه في البند ٢ - ٤ او في تاريخ لاحق لهذا حسبما يعلن لويدز المقرض الملزم بهذا البند اذا كانت اقل من ٢٣٩١٠٥٧ جنية استرليني اي كمية (تسمى هنا فيما بعد اسقاط قصير) يساوى للفرق بين ٢٣٩١٠٥٧ جنية استرليني واجمالى الكمية المسلفة هذه الكمية تخصم من القسط الأخير المنصوص عليه في الملحق ب واذا كان الاسقاط القصير أكبر من كمية مثل هذا القسط فالزيادة تخصم من الأقساط الأخرى في التواريخ المستحقة للدفع السابقة لهذا التاريخ .

٣ - ٣ يوافق المقرض هنا على أن يدفع إلى لويدز فوائد على الحساب المدين الخاص بحساب السلفيات بمعدل ٥٪ سنويًا ومثل هذه الفائدة تجمع وتحسب من يوم آخر على أساس أن السنة ٣٦٥ يوماً وتصبح واجبة الدفع نصف سنويًا على تواريخ الفوائد الواجبة ما عدا تلك الفائدة المتجمعة بخصوص اي مجموع او مجاميع مدينة لحساب السلفيات قبل ١٥ يوماً سابقة لوجوب دفع الفائدة وهذه سوف لا تتحسب ضمن كمية الفائدة الواجبة في مثل هذا التاريخ ولكن سوف تضاف إلى الفائدة الواجبة التالية يوم وجوب دفعها .

٣ - ٤ - لو أن اي كمية لأى قسط قابل للدفع حسب البند ٣ - ١ لم يتسلم في تاريخ وجوب الدفع فإن اي فائدة تتجمع وتعنخد في الاعتبار بعد ذلك التاريخ وتصبح واجبة وتدفع بدون اي اخطار سابق او طلب من اي نوع من يوم ليوم حتى تدفع الكمية عوضاً عنها في التاريخ الواجب دفع الفائدة التالية فيه .

٣ - ٥ - لو أن اي فائدة قابلة للدفع طبقاً للبند ٣ - ٣ لم تدفع في تاريخ وجوب دفعها فإن المقرض سوف يقوم بدفع فائدة على هذه الكمية بمعدل ٥٪ سنويًا ومثل هذه الفائدة سوف تجمع وتصبح واجبة للدفع بدون سابق اخطار او طلب من اي نوع من يوم ليوم من التاريخ الواجب دفع مثل هذه الكمية للفائدة الى تاريخ استلام لويدز هذه الكمية .

٣ - ٦ - يلتزم المقترض أن يدفع بالكامل أي مبالغ واجبة تحت هذه الاتفاقية في يوم استحقاق الدفع وعليه فليس له في أي حان من الأحوال القيام بأى إجراء لعقد التوريد الخاص بالمورد ولا يجوز له التأثر بأى وسيلة أو بسبب لأى دعوى يعتقد المقترض أن له حق القيام بها تجاه المورد للقرض .

٣ - ٧ - كل المدفوعات التي يقوم بها المقترض إلى لويدز تدفع بالجنيه الاسترليني في تلك لويدز بول مس قسم عبر البحار متوسط قسم قروض التصدير متوسطة الأجل ؛ أبست شيب ، لندن مس ٣ ب أو على عنوان آخر بإنجلترا يمكن فيه إنذار المقترض كتابة بواسطة لويدز .

٣ - ٨ - في حالة عدم التقصير فيما يلى فالمقترض يمكن له بعد اعطاء اخطار كتابي إلى لويدز لمدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً أن يسترد إلى لويدز كل أو أى جزء من اجمالي الكمية المسلفة والسداد حينئذ كرس مع الفائدة المتجمعة في تاريخ الدفع . لو أن جزءاً من اجمالي الكمية الأساسية المسلفة أدناه قد سدت كعالية فالكمية هذه سوف تحسب ما لم يطلب المقترض غير ذلك طبقاً لدفع الأقساط بالتاريخ العكسي للتواريخ الواجب الدفع فيها .

٣ - ٩ - أى دفع هنا يقع في يوم هو ليس يوم عمل في إنجلترا يصبح وجوباً في يوم العمل التالي له في إنجلترا .

٤ - شروط قبل الصرف :

٤ - ١ - الشروط التالية لابد وأن توفر برضاء لويدز قبل القيام بأى سلفيات تحت هذه الاتفاقية :

٤ - ١ - ١ - المقترض عليه أن :

٤ - ١ - ١ - يمد لويدز بالمستندات المرضية والدالة للويدز على أن أى

٤ - ١ - ١ يكون مجلس الشعب المصرى قد وافق على هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ١ - ٢ - يكون رئيس مصر قد أصدر قرار لاجازة هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ١ - ٣ - قرار الرئيس المشار إليه في البند ٤ - ١ - ١ يكون قد تم نشره في الجريدة الرسمية المصرية .

٤ - ١ - ٢ - يحصل على كل أذونات للرخص المقبولة والترخيص الأخرى واستيفاء كل الشروط التابعة لكل السلطات والحكومة والضورية لمساعدة المقترض على :

٤ - ١ - ٢ - ١ - دخول المقترض في هذه الاتفاقية والقيام بالدفع بالاسترليني كل المبالغ التي تصبح واجبة من المقترض إلى لويدز حسب هذه الاتفاقية .

٤ - ١ - ٢ - ٢ - دخول الضامن عبر البحار في ضمان عن البحار والقيام بدفع كل المبالغ التي قد تلى ذلك .

٤ - ١ - ٤ - امداد لويدز بأدلة السلطة ونماذج من توقيعات القائم والتسجيل إذا كان مثل هذا الختم والتسجيل مطلوباً حسب القوانين المصرية .

٤ - ١ - ٤ - امداد لويدز بأدلة السلطة ونماذج من توقيعات القائم بتوقيع المقترض .

٤ - ١ - ٥ - دفع إلى لويدز رسوم المفاوضات المشار إليها في البند

١ - ١٣

٤ - ١ - ٦ - الالتزام بالشروط في البند ٥ - ١

٤-١-٧- الحصول على أذونات الرخص المقبولة والترخيص المستوفية لكل الشروط التابعة لكل السلطات الحكومية الأخرى من جهة شراء واستيراد البضائع الموردة والخدمات التي تقدم للمقترض كما جاء في عقد التوريد والدفع لذلك بالاسترليني .

٤-١-٨- دفع أي قيمة طوابع واجبة على هذه الاتفاقية طبقا للقوانين في مصر حتى تصبح هذه الاتفاقية نافذة في مصر .

٤-١-٩- امداد لويدز بخطاب لا ينقض تعليماته كما هو ثابت في الصيغة المذكورة في الملحق س لتوصيله إلى المورد .

٤-١-١٠- امداد لويدز بخطاب لا ينقض تعليمات كما هو ثابت في الملحق د .

٤-١-٢-١- المورد للقرض عليه أن :

٤-١-٣- يؤكد إلى لويدز كتابة أنه تسلم وقد مبلغ ٦٨٦٣٥١ جنيهها خلال ١٢ يوما من تاريخ تفاذ مفعول عقد التوريد .

٤-١-٢-٢- يقدم إلى لويدز دليل السلطة ونماذج التوقيعات للقائم بالتوقيع عن المورد .

٤-١-٢-٣- يقدم إلى لويدز دليل أن خطاب الضمان النهائي المشار إليه في البند ١٥ من عقد التوريد قد تم تنفيذه طبقا لبند عقد التوريد .

٤-١-٣- دكتور محمد م. إبراهيم وشريك آخر هاشم إبراهيم وتوفيق من مصر يعطوا رأى كتابي يؤكد :

٤-١-٣-١- أن الأفراد الذين وقعوا :

٤-١-٣-١-١- هذا الاتفاق نيابة عن المقترض .

٤-١-٣-٢- ضمان عبر البحار نيابة عن الضامن عبر البحار .

٤-١-٣- عقد التوريد وخطابات التعلميات المشار إليها في البند

٤-١٩٦٤-١٠) نيابة عن المفترض لهم سلطة التوقيع و .

٤-٣٤- أن كل التفويضات قد تم الحصول عليها وكل الشروط
للسلطات الأخرى والحكومية في مصر قد وفيت بالنسبة للشراء والاستيراد
للبضائع التي ستورد والخدمات التي ستقدم للمقترض حسب بنود عقد التوريد
والدفتر اذن بالجنيه الاسترليني في المملكة المتحدة .

د - المستشار :

٥٣- السادة أو بنك أو أي معين جديد كما هو مشار إليه في البند

٥ - سوف يوقع شهادات التأهيل الموصفة في البند ٦-٢-

٢٥- المقترض سوف يقدم الى لويدز نسخة مصدقة من الخطاب المعين
لمستشار وتفويض المستشار للقائم بتوقيع المستشار مع نماذج توقيعات الموقع

جذع

٥ - ٣ - لو أنه في أي وقت عند القيام بأى سلفيه حلت أن تغير المستشار فلمعین الجديد يصبح فرداً أو هيئة أشخاص تقوم بالعمل في المملكة المتحدة .

٥ - ٢ - لو يدز لن يعترف بالمعينين الجديد حتى :

٥ - ٤ - ١ - يتسلم لويدز من المقترض اخطار كتابي عن التكليف وقد يقر مثل هذا الاطمار كتابة الى المقترض والمورد .

٥ - ٤ - ٢ - لويدز قد تسلم نسخ مصدقة من الخطاب الخاص بتعيين المستشار الجديد والتفويض الخاص بتوقيع المستشار مع نماذج من امضاءات موقع المستشار .

٦ - دعوى الصرف :

٦ - ١ - يمكن للمورد من وقت آخر أن يقدم مطالبات الى لويدز بالطريقة المخصصة هنا ، والمقترض هنا يوافق أن المطالبة المأمة سوف تشمل دعوى الصرف للمورد طبقاً للاتفاق وأن تدفع بواسطة لويدز حسب البند ٧

٦ - ٢ - دعوى الصرف هي دعوى تقام بطريقة من الطرق الآتية :

٦ - ١ - بالنسبة للاجماليات المدعى بها تحت الفقرة ٦٩ من عقد التوريد والدعوى بتقديم شهادة مؤهلة الى لويدز موقعة من نائب المورد ونائب المستشار في التوقيع مصحوباً بالمستندات المخصصة والمبينة في هذا العقد .

٦ - ٢ - اذا كان طبقاً للفقرة ٣٤ أن عقد التوريد قد انتهى وأن الكلمة التي يطالب بها المورد قد وافق عليها المقترض حينئذ فإن دعوى الصرف يمكن أن تقام بالنسبة للكل أو لأى جزء من الكلمة الواجبة للمورد عند هذه النهاية أخذًا في الاعتبار السلع المطابقة للشروط أو الخدمات المطابقة للشروط المقتضية لهذا النص والخاضوع لقرار لويدز في الكلمة الواجبة في صيغة مقبولة للويدز موقعة بنائب المورد وممضاه إبأنا بنائب المقترض مع رأى مكتوب بشركة محاسبين

مؤهلين قانونيين في المملكة المتحدة يحددهم لويدز وأن الكمية المدعي بها أو المطالب بها قد حسبت بدقة وحسب عقد التوريد وتمثل تسوية معقولة في كل الظروف .

٦-٣-٣- لو أن المورد أو المقترض قد أخطر لويدز أن هناك مرجع لحكم كما هو وارد في عقد التوريد بالنسبة للموضوع المشار إليه في التحكيم فنسخة أصلية من اخطار التحكيم تعتبر دعوى صرف فيما ينص بالحكم الذي صدر في صالح المورد بالنسبة بالذات للمبضائع المطابقة للشروط ، أو الخدمات المطابقة للشروط .

٧ - الصرف وحسابات السلفيات :

١-٧- سوف يفتح لويدز في دفاتره حسابات سلفيات باسم المقترض يخضع بشرط هذه الاتفاقية وبالأخص الشرط في البند ٢ ، أنه عند تقديم دعوى صرف أن لويدز سوف يقيد على حسابات السلفيات الكمية هذه ويجعل الدفع فوري للمورد ويُخطر المقترض بذلك .

٧-٣- يخضع للشروط في البند ٧ أن كل المدفوعات الأصلية سوف تصبح دائنة لحساب السلفيات بلويدز فور استلامها .

٨ - الكميات الواجب دفعها للمقترض :

١-٨- يبني الحساب المقيد أو الفائدة المتجمعة على حساب السلفيات أو أي إجماليات تدفع لنصوص هذه الاتفاقية تبقى معلقة أو أي سلفية تقدم من يجب كل الكميات المسليمة أو يجزء بلويدز بموجب خطابات التعليمات الموجودة في النصوص المذكورة في الملحق جـ و/أو في ملحق د وكل فائدة متجمعة تحت البند ١٥ يمكن أن يستعمل حسب ما يوجه المقترض ما لم أى من الحالات المشار إليها في البند ٨-٢ تحدث قبل طلب لويدز لهذه الكميات طبقاً لتوجيهات

المفترض الكتائية فإن لويدز سوف يستعمل مثل هذه الكميات مع أي كميات موجودة كوديعة تحت هذه الاتفاقية في اتجاه سداد الدين يلزم هنا أو في الوفاء بأى إجمالية تدفع المفترض تحت هذه الاتفاقية .

- ٨-٢- الظروف المشار إليها في البند ١-٨ هي كالتالي :
 - ١-٢- المورد أو المفترض قد أخطر لويدز أن عقد الامداد قد انتهى .
 - ٢-٢- أو المورد أو المفترض قد أخطر لويدز أن التحكيم قد ابتدأ على عقد التوريد أو .
 - ٣-٢- حادثة تقصير مشار إليها في البند ١-٩ قد وقعت .

٩ - تقصير المفترض :

- ١-٩- من أغراض هذه الاتفاقية أنه يكون هناك واقعة تقصير إذا :
 - ١-١- إذا أخفق المفترض أن يدفع بالكامل بالاسترليني في لندن في التاريخ الواجب الدفع فيه طبقاً للبند ٣ - ٧
 - ١-١-١- أي قسط واجب طبقاً للبند ٣ أو
 - ١-١-٢- أي فائدة واجبة تحت هذه الاتفاقية .
- ١-٩- ٢ - أخفق المفترض في القيام باداء أو ملاحظة لأى من التزامات أخرى في هذه الاتفاقية .
- ١-٩- ٣ - أي واقعة تقصير تحدث قرض أو ضمان الذي فيه المفترض الآن أو فيما بعد يكون طرفاً فيه كمفترض أو ضامن والذى بواسطه عدم التصحيح خلال فترة ٩٠ يوماً أو بسجراً استعجال التزامات المفترض للسداد تحت مثل هذه الاتفاقية أو المذكرات ، المستدات أو أوراق مالية أخرى أصدرت تبعاً لذلك أو أحرزت لهذا السبب .

٩ - ١ - ؟ - أي سلطة أو حكومة في مصر لها اختصاص في القيام أو المشروع في أي قضية أو اجراءات محاكمة للوصول إلى حل أو عدم التزام المقترض أو لتعليق عملياتها أو قد تتخذ أي عمل من شأنه منع أو تعطيل المقترض من مواجهة عملياتها أو أي جزء أساسى من ذلك .

٩ - ١ - ٥ - حادثة يشار إليها في البند ٩ - ١ - ٤ بالنسبة لضمان عبر البحار ما لم يكن أحدهما .

٩ - ١ - ٥ - ١ - ومثله يمكن تعويضه بطريقة مرضية للويدز خلال ٩٠ يوماً من مثل هذا الحادث أو .

٩ - ١ - ٥ - ٢ - تعهدات الضامن عبر البحار تحت ضمان عبر البحار سوف تفترض في صيغة وطريقة وبطريق مقبول للويدز خلال المدة التي تنتهي في التاريخ الأسبق لـ ٩٠ يوماً بعد اخطار من لويدز مثل هذه الواقعة أو ١٢٠ يوماً بعد هذه الواقعة أيهما أسبق .

٩ - ٢ - لو أن واقعة تقصير حدثت فإن اخطار تقصير يحق أن يرسله لويدز إلى المقترض .

٩ - ٣ - إذا حدثت واقعة تقصير ولم تصح . فمطالبة تقصير يحق أن يرسلها لويدز إلى المقترض .

٩ - ١ - في حالة وقوع حادثة تقصير مذكورة في البند ١ - ١ - ١
بند ١ - ٣ أو ١ - ٥ مع اخطار التقصير أو في أي وقت آخر لاحق .

٩ - ٣ - ٢ - في حالة وقوع حادثة تقصير مذكورة في البند ١ - ١ - ٩
لهم يمر عليها أكثر من ٧ أيام بعد ارسال اخطار التقصير .

٩ - ٣ - ٣ - في حالة وقوع حادثة تقصير أخرى ليس أقل من ١٤ يوماً بعد ارسال اخطار التقصير .

٩ - ٤ - عند ارسال المطالبة بالتقدير سوف تصبح واجبة للدفع الفورى الى لويدز كمية من الاسترلينى تساوى مجموع :

٩ - ٤ - ١ - الفائدة المتجمعة وغير المدفوعة على الحساب المقيد فى حساب السلفيات المختص محسوبة حتى تاريخ المطالبة بالتقدير .

٩ - ٤ - ٢ - أى كميات غير مدفوعة والتى قد تجمعت تحت بنود ٣٦ - ٤ - ٥ حتى تاريخ المطالبة بالتقدير .

٩ - ٤ - ٣ - الحساب المقيد لحساب السلفيات المختص .

٩ - ٥ - الكمية بالاسترلينى المذكورة فى البند ٩ - ٤ سوف تصبح واجبة الدفع بدون أى اخطار آخر أو مطالبة من أى نوع كلها لذلك قد تخلى عنها المقترض .

٩ - ٦ - بالنسبة للفائدة المشار إليها فى البند ٣ - ٣ ، ٣ - ٥ والتي سوف ستتجمع من تاريخ مطالبة التقدير فان المقترض سوف يدفع بدون اخطار آخر أو مطالبة من أى نوع من يوم لاخر فائدة بمعدل ٩٥٪ سنويا على كل من الكمية المدفوعة تحت البند ٩ - ٤ حتى تدفع هذه الكمية الى لويدز بالاسترلينى في لندن .

٩ - ٧ - اذا تسلم لويدز دفع متأخر أو جزء من الدفع من أى كمية تدفع حسب هذه الاتفاقية بالمقترض بناء عليه يتنازل عن أى حق قد كان له حق القيام به لعمل منفعة من ذلك والكمية المدفوعة هذه سوف تستعمل فى / أو تجاه أى اجمالية واجبة تحت هذه الاتفاقية وتحت تصرف لويدز وحده .

١٠ - حرية القيام بسلفيات بعد التقدير :

١٠ - ١ - فى حالة وجود أى وقائع التقدير المشار إليها فى البند ١ - ٩ فالالتزامات لويدز لعمل سلفيات سوف تتوقف فورا لكن لويدز يمكن لحرية تصرفه وبدون أى مساس لحقوقه لتسليم مدفع أى اجمالية واجبة له يواصل لعمل

سلفيات ويدفع الكسيات هذه للمورد بالطريقة الموضحة في البند ٧ على شرط أن إذا لم يرسل إلى لويدز مطالبة تقصير وإذا كانت الواقعة الخاصة بالقصير هي واقعة كالمشار إليها في البند ٩ - ١ - ٢ وقد صحت خلال عشرة أيام أو كواقعة مثل هذه المشار إليها في البند ٩ - ٣ - ٤ وقد صحت خلال ٣ يوماً فان لويدز حينئذ سوف يتقييد بالتزامات هنا كما لو كانت واقعة التقصير لم تقع .

١٠ - ٢ - لو أن لويدز يقوم بسلفيات طبقاً لنصوص هذه الاتفاقية بعد ارسال مطالبة التقصير حينئذ كمية بالاسترليني تساوى لكمية لأى سلفية بهذه سوف تصبح فوراً واجبة وتدفع بالطريقة الواردة في البند ٧ - ٣ بدون أخطار آخر ومطالبة من أى نوع كل منها لذلك قد تنازل عنها المقترض .

١٠ - ٣ - المقترض سوف يدفع أيضاً إلى لويدز بدون أخطار آخر ومطالبة من أى نوع الفائدة بواقع ٩٥٪ سنوياً لكل كمية تدفع تحت البند ١٠ - ٢ من التاريخ لكل سلفية إلى التاريخ لاستلام هذه الكمية المعينة بالاسترليني في لندن بواسطة لويدز .

١١ - عهود المقترض :

١١ - ١ - المقترض يتعهد بالتأمين على المعدات / المحطات الموردة تحت عقد التوريد ضد أخطار فقد أو تلف بالمطابقة للتجربة التجارية العادلة بمثل هذه العقود حتى القبول النهائي للمعدات / المحطات تحت عقد الامداد .

١١ - ٢ - على المقترض أن يقوم فوراً تحت حدوث أي واقعة تقصير كما هو محدد في البند ٩ - ١ - ٣ ، ٩ - ١ - ٤ وعند علمه بواقعة تقصير مذكورة في البند ٩ - ١ - ٥ باخطار لويدز حينئذ محدداً كل التفاصيل المعنية .

١٢ - الضرائب :

كل الدخل والمسك من الضرائب الأخرى ، والأمانات ، مصاريف الطوابع والغرامات المتأخر في الدفع لأى من الجباية السابق ذكرها في مصر بأى سلطة

مصرية بالنسبة لهذه الاتفاقية أو على العمليه هنا يجب أن يحمل ويدفع المقترض الذي هنا يوافق على أن يعوض لويدز عن أي دعوى يمكن أن تقام ضد لويدز من جهة والمقترض هنا يتهدى أن لويدز سوف يتسلّم بالاسترليني في لندن الكمية كاملة لأى قسط من الأساسي والفائدة الواجبة تحت هذا الاتفاق في التواريخ المخصوصة هنا للدفع في كل الحالات بدون أي خصم أيا كان .

١٣ - التكاليف :

المقترض سوف يقوم بالدفع ولويدز بالاسترليني في لندن بالطريقة الواردة في البند ٧ - ٣ عند طلب :

١٣ - ١ - الأماقات القانونية والتي تعرض لها لويدز في المملكة المتحدة بطريقة صحيحة ومعقولة بخصوص التجهيز ووجوب التنفيذ لهذه الاتفاقية وكل المستندات أدناه والمنفذة بخصوص الوفاء بالشروط المحددة في البند / ٤

١٣ - ٢ - جميع المصارييف وخارج عن تكاليف الشخصية و (شاملة السفر ومصاريف الإقامة والتكاليف) ستهدفة بلويدز بالنسبة للتجهيزات والمقابلات ووجوب التنفيذ لهذه الاتفاقية على ألا يزيد مجمل الكمية المدفوعة بالمقترض إلى لويدز الملتزم بالبند ١٣ - ١ - ٢ سوف لا يزيد عن جملة ٥٠٠ جنية استرليني .

١٣ - ٣ - جميع الكميات أى كانت والتي قد يصرفها لويدز أو يصبح مسؤولا عنها عند رفع قضية الاسترجاع أو استلام مدفوع لأى إجمالي واجب لهم فيما يلى أو تحت أى وثائق واجبة النفاذ ومتزمه هنا ظالماً أن المقترض هو الطرف الخاسر أو هو مسؤولا عن هذه الدعوى لعدم الوفاء بالتزامات هذه الاتفاقية .

١٤ - العمولات :

١٤ - ١ - المقترض سوف يدبر الدفع إلى لويدز بالاسترليني في لندن .

١٤ - ٢ - خلال ثلاثة أيام من توقيع الاتفاقية ، فرسوم المفاوضة تبلغ ٩٦٧ جنية ممثلة ٢٥٪ على ٣٩١٠٥٧ جنية استرلينيا .

١٤ - ٢ - عمولة الارتباط ٨٪ سنوياً للمدة البادئة من تاريخ الاتفاق الى التاريخ المحدد في البند ٢٤ محسوباً على كمية غير المسحوبة للكمية المجمعة التي ستفرض كما هو مبين في البند ١-٢ على أساس الأيام الحقيقية التي انقضت، وأن السنة من ٣٦٥ يوماً وتدفع في تواريخ سداد الفوائد الواجبة.

١٥ - اجماليات على الوديعة :

جميع النقود التي يملكتها لويدز تحت نصوص هذه الاتفاقية والتي لا يمكن استخدامها بواسطة لويدز بالطريقة مثل هذه النصوص خلال سبعة أيام من تاريخ الاستلام سوف توضع في لويدز كودائع بمجرد استلامها، والفائدة يجب أن تدفع هنا بنسبة كما يدفعها عادة لويدز في هذا الوقت بخصوص مثل هذه الكمية ولمثل هذا الوقت، والفائدة التي تأتي من مثل هذه الوديعة سوف تستخدم بالطريقة الموضحة في البند ٨

١٦ - القانون والاختصاص :

١٦ - ١ - هذه الاتفاقية تكون سارية في إنجلترا وتحكم وتفسر حسب القانون الانجليزي.

١٦ - ٢ - للويدز الحق في حالة أي نزاع ينشأ من علاقة هذه الاتفاقية أو أي تقصير بعد ذلك أن يبدأ التقاضي في المحاكم الانجليزية أو في المحاكم المصرية.

١٦ - ٣ - من أجل التقاضي القانوني فالمفترض بناء عليه يوافق بدون نقض على أن خدمة أي اعلام قضائي أو مستند بهذا الخصوص قد تم رسمياً.

١٦ - ٣ - ١ - بالنسبة للتقاضي في إنجلترا إذا عرضت على مستشار مصرى في لندن أو أي شخص آخر له نفس السلطة لتسليم المثل.

١٦ - ٣ - ٢ - بالنسبة للتقاضي في مصر إذا عرضت على وزارة الري المصرية في شارع القصر العيني / جمهورية مصر العربية، أو أي شخص آخر له نفس السلطة.

١٦ - ٤ - اذا بدأ التقاضى في إنجلترا متبعاً الشروط السابقة فالمفترض هنا يخضع لعدم تفضيل الاختصاص لمحكمة القضاء العالى في إنجلترا .

١٦ - ٥ - الخضوع لمثل هذا الاختصاص لا (ولا يفسر كما لو كان) يحد حقوق لويدز في القيام بالتقاضى ضد المفترض فى أى اختصاص كان يظهر له مناسب، ولا القيام بالتقاضى فى أى واحد أو أكثر من الاختصاصات ومنع القيام بالتقاضى فى أى اختصاص آخر الى حد أن المفترض يمكنه التقاضى فى أى وقت لوضع ادعاء الاتفاقية نفسها موضع التنفيذ أو لحصانتها ممتلكاتها من قضية أو اجراء قانوني آخر والى مدى أن أى اختصاص يمكن أن ينسب للاتفاقية أو حصانتها ممتلكاتها (سواء طلبت أو لم يطالب بها) .

- المفترض بناء عليه يوافق بدون تفضيل على إلا يقهر بالطلبة وهذا يتنازل مع عدم تفضيل عن هذه الحصانة والمفترض يوافق عادة بالنسبة الى أى عمل قانوني أو قضائيا ناشئة من أو بخصوص هذه الاتفاقية لاعطاء أى عضو منفذ لأى عملية بخصوص مثل هذه القضية أو القضائيا مشتملة بدون تحديد ، عمل ، الزام أو اجراء ضد أى ممتلكات كانت (بغض النظر عن استعمالها) لأى أمر أو حكم يعمل أو يصدر في مثل هذه القضية أو القضائيا الى أقصى مدى مسموح بالقوانين في مثل هذا الاختصاص .

١٧ - تغيرات في عقد التوريد :

١٧ - ١ - التزام لويدز لتقديم سلفيات تتوقف اذا حدث أى تغيرات أو اضافات أو استقطاع من النصوص لعقد التوريد تكون قد تمت أو ووافقت عليها دون الموافقة كتابة من لويدز والمفترض والضامن عبر البحار .

١٧ - ٢ - من أجل التعبير هنا « ز » التغيير في أو الاضافة أو استقطاع من النصوص في عقد التوريد سوق لا تشمل أى تغيرات للمواصفات الفنية أو مجال البضائع التي تورد أو في مجال الخدمات التي تقدم تحت عقد التوريد ما لم مثل

هذه التغيرات تزيد من اجمالي الكمية التي تدفع تحت عقد التوريد أو تتضمن تغيير جوهري في المجال أو أغراض في عقد التوريد .

١٨ - الاخطارات والمطالبات :

١٨ - ١ - بالإضافة إلى أساليب الخدمات الخاصة بالمستندات الموصفة بالقوانين الخاصة ببلدة المرسل إليه الاخطارات والمطالبات الموجهة أو المقادمة هنا يمكن أن ترسل بالتلكس ، بالبرق أو بالبريد الجوي المسجل مستخدما آخر عنوان مسجل أو مكتب رئيس معروف للمرسل إليه ورقم التلكس ذو الصلة بهذا العنوان وتعتبر قد استلمت في حالة التلكس أو البرق خلال ثلاثة أيام عمل في البلدة المرسل إليها وفي حالة البريد الجوي المسجل بعد مرور خمسة عشر يوم عمل في البلدة المرسل إليها من تاريخ الارسال .

١٨ - ٢ - في حالة الاخطارات والمطالبات المرسلة بالتلكس أو البرق ، نسخة منها يجب أن ترسل بالبريد الجوي المسجل وموجه كما ذكر سابقا ليس متأخرا عن يوم العمل الأول في البلد الراسلة وبالتالي لليوم الذي فيه قد أرسل مثل هذا التلكس أو البرقية .

شهادة هنا أن هذه الاتفاقية قد وقعت من صورتين نيابة عن الأطراف المعنية
بأشخاص مصرح لهم في حينه اليوم والسنة المكتوبة أعلاه .

موقع	موقع
نيابة عن	نيابة عن المقرض
بنك لويدز ب ل س	
شاهد على التوقيع	شاهد على التوقيع

موقع	موقع
------	------

١٦ - ٤ - اذا بدأ التقاضي في انجلترا متبعاً الشروط السابقة فالمفترض هنا يخضع لعدم تفاصيل الاختصاص لمحكمة القضاء العالي في انجلترا .

١٦ - ٥ - الخضوع لمثل هذا الاختصاص لا (ولا يفسر كما لو كان) يحدد حق لويدز في القيام بالتقاضي ضد المفترض في أي اختصاص كان يظهر له مناسب، ولا القيام بالتقاضي في أي واحد أو أكثر من الاختصاصات ومنع القيام بالتقاضي في أي اختصاص آخر إلى حد أن المفترض يمكنه التقاضي في أي وقت لوضع ادعاء الاتفاقية نفسها موضع التنفيذ أو لحصانة ممتلكاتها من قضية أو اجراء قانوني آخر والى مدى أن أي اختصاص يمكن أن ينسب للاتفاقية أو حصانة ممتلكاتها (سواء طلبت أو لم يطالب بها) .

- المفترض بناء عليه يوافق بدون تفاصيل على إلا يقوم بالطابية وهكذا يتنازل مع عدم النقض عن هذه الحصانة والمفترض يوافق عادة بالنسبة إلى أي عمل قانوني أو قضايا ناشئة من أو بخصوص هذه الاتفاقية لاعطاء أي عضو متعدد لأى عملية بخصوص مثل هذه القضية أو القضايا مشتملة بهون تحديد ، عمل ، الزام أو اجراء ضد أي ممتلكات كانت (بعض النظر عن استعمالها) لأى أمر أو حكم يعمل أو يصدر في مثل هذه القضية أو القضايا إلى أقصى مدى مسموح بالقوانين في مثل هذا الاختصاص .

١٧ - تغيرات في عقد التوريد :

١٧ - ١ - التزام لويدز لتقديم سلفيات تتوقف اذا حدث أي تغيرات أو اضافات أو استقطاع من النصوص لعقد التوريد تكون قد تمت أو ووتفق عليها دون الموافقة كتابة من لويدز والمفترض والضامن عبر البحار .

١٧ - ٢ - من أجل التعبير هنا « ز » التغيير في أو الإضافة أو استقطاع من النصوص في عقد التوريد سوق لا تشمل أي تغيرات للمواصفات الفنية أو مجال البضائع التي تورد أو في مجال الخدمات التي تقدم تحت عقد التوريد ما لم مثل

هذه التغييرات تزيد من اجمالي الكمية التي تدفع تحت عقد التوريد أو تتضمن تغيير جوهري في المجال أو أغراض في عقد التوريد .

١٨ - الاخطارات والمطالبات :

١٨ - ١ - بالإضافة إلى أساليب الخدمات الخاصة بالمستندات الموصفة بالقوانين الخاصة ببلدة المرسل إليه الاخطارات والمطالبات الموجهة أو المقادمة هنـا يمكن أن ترسل بالتلكس ، بالبرق أو بالبريد الجوى المسجل مستخدما آخر عنوان مسجل أو مكتب رئيس معروف للمرسل إليه ورقم التلكس ذو الصلة بهذا العنوان وتعتبر قد استلمت في حالة التلكس أو البرق خلال ثلاثة أيام عمل في البلدة المرسل إليها وفي حالة البريد الجوى المسجل بعد مرور خمسة عشر يوم عمل في البلدة المرسل إليها من تاريخ الارسال .

١٨ - ٢ - في حالة الاخطارات والمطالبات المرسلة بالتلكس أو البرق ، نسخة منها يجب أن ترسل بالبريد الجوى المسجل وموجه كما ذكر سابقا ليس متاخرا عن يوم العمل الأول في البلد الراسلة والتالى لليوم الذى فيه قد أرسل مثل هذا التلكس أو البرقية .

شهادة هنا أن هذه الاتفاقية قد وقعت من صورتين نيابة عن الأطراف المعنية
بأشخاص مسرح لهم في حينه اليوم والستة المكتوبة أعلاه .

موقع	موقع
نيابة عن	المفترض
بنك لويدز بلس	شاهد على التوقيع
شاهد على التوقيع	

موقع	موقع
------	------

ملحق (١)

جدول العدد الأعلى للسلفيات المتراكمة

الكمية المتراكمة بالجنيه الاسترليني	النحو (٢)	النحو (١)	التاريخ
لا شيء		١٩٨٥	أول أبريل
٨١٧١٩٠		١٩٨٦	أول يناير
١٢٥٩٦٩٣		١٩٨٦	أول أبريل
١٣٤٠٢١٧		١٩٨٦	أول مايو
١٤٢٠٧٤١		١٩٨٦	أول يونيو
١٥٨١٦٦٣		١٩٨٦	أول يوليو
١٦٦٢٠٦١		١٩٨٦	أول أغسطس
١٧٤٢٤٥٩		١٩٨٦	أول سبتمبر
١٩٢٩٤٧٠		١٩٨٦	أول أكتوبر
٢٠٠٩٧٨٥		١٩٨٦	أول نوفمبر
٢٠٩٠١٠٠		١٩٨٦	أول ديسمبر
٢٢٥٠٧٣٠		١٩٨٧	أول يناير
٢٣٣١٠٤٥		١٩٨٧	أول فبراير
٢٣٣٧٠٤٧		١٩٨٧	أول يونيو
٢٣٤٣٠٤٨		١٩٨٧	أول يوليو

٢٣٤٩٠٤٩	١٩٨٧	أول أغسطس
٢٣٥٥٠٥٠	١٩٨٧	أول سبتمبر
٢٣٦١٠٥٢	١٩٨٧	أول أكتوبر
٢٣٦٧٠٥٣	١٩٨٧	أول نوفمبر
٢٣٧٣٠٥٤	١٩٨٧	أول ديسمبر
٢٣٧٩٠٥٥	١٩٨٨	أول يناير
٢٣٨٥٠٥٧	١٩٨٨	أول فبراير
٢٣٩١٠٥٧	١٩٨٨	أول مارس

ملحق (ب)

جدولة السداد

التاريخ	الكمية	عمود (١)	عمود (٢)
أول ديسمبر ١٩٨٨	١٧٠٧٩٠		
أول يونيو ١٩٨٩	١٧٠٧٩٠		
أول ديسمبر ١٩٨٩	١٧٠٧٩٠		
أول يونيو ١٩٩٠	١٧٠٧٩٠		
أول ديسمبر ١٩٩٠	١٧٠٧٩٠		
أول يونيو ١٩٩١	١٧٠٧٩٠		

١٩٩١	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٢	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٢	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٣	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٣	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٤	أول يونيو	١٧٠٧٩٠
١٩٩٤	أول ديسمبر	١٧٠٧٩٠
١٩٩٥	أول يونيو	١٧٠٧٨٧
		٢٣٩١٠٥٧

ملحق (ج)

مؤرخ

اخوان سيلز (المملكة المتحدة) ليمتد .

قسم المضخات

مانور هيل لين

ليدز أوس ١١ در ٨

إنجلترا

السادة الأعزاء :

حتى يكون لديكم تعليمات مكتوبة من لويدز بلس فان الحساب المقيد
والفوائد على حساب السلفيات المفتوحة في بنك لويدز بلس حسب النصوص
الخاصة لاتفاقية القرض بين وزارة الري وبنك لويدز بلس المؤرخ في

يوم من يناير ١٩٨٥ كما عدل من وقت ل وقت قد دفعت وأنه لا سلفيات بقى لتقام وأن لا جمالي يبقى ليدفع حسب النصوص الخاصة لاتفاقية القرض ونحن هنا نبلغك بلا نقض لتدفع إلى بنك لويدز بلس جميع الاجماليات التي تصبح ملتزمًا بدفعها بينما يرتبط لعقد التوريد كما هو مبين في قرض الاتفاق المذكور متضمنا اجماليات ناشئة من توافق احتكمامي *

إلى ونيابة عن
وزارة الرى

ملحق (٥)

إلى بنك لويدز بلس

٧٦ ش لومبارد

لندن شرق وسط ٣

السادة الأعزاء :

تبعا للنصوص الخاصة بعقد التوريد المؤرخ الثاني والعشرين من ديسمبر ١٩٨٤ المبرم بيننا وبين أخوان سيلزر (المملكة المتحدة) ليتمد ٠٠٠ قد دخلت في إنجاز تعهد الوفاء الواجب وملحظة الالتزامات الخاصة بالموارد تحت عقد التوريد المذكور.

ونحن بالتالي هنا نخطرك بلا نقض أنه من وقت لآخر كل المدفوعات واجبة الدفع تدفع لنا بواستطتك تحت القيام بالإنجاز المعهود والذي يضبط بك وأن الكمية المستبقة سوف تصبح مترافقه جيدة لك ، للقيام بالتزاماتك لإنجاز التعهد المذكور .

إلى ونيابة عن
وزارة الرى

٧ - نحن نوافق على أن أي عمل قانوني أو قضائي ناشئ من أو بخصوص هذا الضمان يجب أن يكون أمام محكمة القضاء العالى بالإنجليزية أو المحاكم المصرية ونحن بدون تقدىم نزع عن إلى اختصاص كل من هذه المحاكم ونافق أن أي اعلام قضائى ، حكم أو أي انذار آخر لأى عملية قانونية سوف يعلن .

* طبقا للتقاضى فى إنجلترا ، اذا سلم للبنك الأهلى المصرى فى ٢ هانى لين لندن شرق وسط ٢ ، أو أى شخص له الأهلية ليتسلم المثل .

* طبقا للتقاضى فى مصر اذا سلم للبنك الأهلى المصرى فى ٢٤ ش شريف / القاهرة / جمهورية مصر العربية أو أى شخص له الأهلية ليتسلم المثل .

٨ - الخصوصع مثل هذه الاختصاصات سوف لا (ولن تفسر هكذا) يحدد حقوقك لاتخاذ أى تقاضى ضدنا فى أى اختصاصات قد تظهر لك لائقة أو حتى اتخاذ أى تقاضى فى أى اختصاص واحد أو أكثر يحول بين القيام بالتقاضى فى أى اختصاص آخر . والى مدى أنه يمكننا التقاضى فى أى اختصاص وفي أى وقت من أجل جعل دعوى الضمان نافذة لأنفسنا أو لحصانته ممتلكاتنا من التقاضى أو عملية قانونية أخرى والى مدى أنه مثل هذه الاختصاصات يمكن أن يخصص لنا أو الى ممتلكاتنا مثل هذه الحصانته (سواء أدعى أو لم يدعى بها) فنحن هنا بدون تقدىم نزع عن عدم الادعاء وتنازل بدون تقدىم نزع عن هذه الحصانته ونافق عادة بالشبة لأى عمل قانوني أو مقاضاة تنشأ من متعلقات هذا الضمان ليعطى أى اراحة أو منفذ لأى عملية تتصل بأى عمل أو قضاء مشتملا ، بدون تحديد ، القيام بتتنفيذ أو اجراء ضد ملكية أى كانت (بعض النظر عن استعمالها أو هدف استخدامها) أو أى طلب أو حكم يقام أو يصدر في مثل هذه القضية أو التقاضى الى أقصى مدى مسموح في القوانين مثل هذا الاختصاص .

٩ - أي نص معروف في هذه الاتفاقية سوف يكون نفس المعنى عند استخدامه في هذا الضمان .

١٠ - هذا الضمان يحكم ويفسر طبقاً للقانون الانجليزي .

شهادة التأهيل

الى بنك لويدز ب ال من

جزء سلفيات تصدير لندن وسط

قسم عبر البحار

٦ أیست تشیب

لندن س ٣ ب ٤٣ ب

مراجع الاتفاق

شهادة رقم / ١

السادة الأعزاء :

١ - تشير الى الاتفاقية (اتفاقية القرض) المؤرخة ينابيع ١٩٨٥ بين بنك لويدز ب ال من وزارة الري وعقد التوريد (عقد التوريد) المؤرخ ٢٢ ديسمبر ١٩٨٤ بين اخوان سيلز (المملكة المتحدة) ليتمد وزارة الري .

النصوص المستخدمة هنا والموضحة في اتفاقية القرض أو عقد التوريد سوف تحمل المعانى المحددة لهم .

٢ - نحن هنا نقدم دعوى الصرف هذه للدفع طبقاً للبند ٦ من اتفاقية القرض واتعميمها نرفع المستندات الآتية التي تفسر بالنسبة لمقتضيات الخاصة بمعاملات وممارسة سوية للديون الكتابية (مراجعة ١٩٨٣) كما هو واضح في نشرة ٤٠٠ لغرفة التجارة الدولية .

٢ - ١ - بالنسبة للخدمات المطابقة للشروط المقدمة تحت عقد التوريد صورة الفواتير .

٢ - ٢ - بالنسبة للبضائع المطابقة للشروط الموردة تحت عقد التوريد .

٢ - ٢ - ١ - صورة فواتير .

٢ - ٢ - ٢ - نسخة قائمة العبوة .

٢ - ٢ - ٣ - أصل فواتير الشحن لشركة الباخر أساساً نظيفة السطح (سيف) الاسكندرية أو أي ثغر آخر بموافقة وزارة الري المورد أو اذا كانت الفقرة ٥ - ٤ لعقد التوريد يسمح و / أو قوة جوية تمنع الابحار ايصال استلام للبضائع المأخوذة الى مخزن المملكة المتحدة (نسختين اصليتين) بصحبة شهادة المورد تشهد بأن مثل هذه الظروف قد حدثت .

٢ - ٣ - ٤ - نسختين لشهادة التفتيش .

٢ - ٣ - ٥ - نسخة من شهادة المنشأ معتمدة من الغرفة التجارية .

٣ - ١ - ١ - قيمة الخدمات المطابقة للشروط التي قدمت حتى تاريخه حسب عقد التوريد هي جنيه استرليني .

٣ - ١ - ٢ - ٧٤٪٪ من الكمية في الفقرة ٣ - ١ - ١ أعلاه هي جنيه استرليني .

٣ - ١ - ٣ - الكمية الكلية في الفقرة ٣ - ١ - ٢ ملء الشهادات المؤهلة هي جنيه استرليني .

٣ - ١ - ٤ - الفرق بين ٣ - ٢ - ١ - ٣ - ١ أعلاه هي

جنيه استرليني

٣ - ٢ - ١ - قيمة البضائع المطابقة للشروط التي وردت حتى تاريخه

جنيه استرليني

تحت عقد التوريد هي

٣ - ٢ - ٢ - ٣٪٧٤٩ من الكمية في الفقرة ٣ - ٢ - ١ أعلاه هي

جنيه استرليني

٣ - ٢ - ٣ - الكمية الكلية تحت فقرة ٣ - ٢ - ٢ لكل الشهادات السابقة

جنيه استرليني

المؤهلة هي

٣ - ٢ - ٤ - الفرق بين ٣ - ٢ - ٣ ، ٢ - ٣ السالب هو

جنيه استرليني

٤ - نحن بناء عليه نطالب بالكمية الكلية (الكميات) الموضحة في ٣ - ١ -

٤ - ٣ ، ٢ - ٤

٥ - نحن بناء عليه نشهد أن :

٥ - ١- البضائع الموردة والخدمات المقدمة حسب عقد التوريد هي
بضائع مطابقة للشروط و / أو خدمات مطابقة للشروط كما هو مبين في
اتفاقية القرض .

٥ - ٢- الكمية المدعى بها في ٤ سابقا لا تشمل أي إجمالي كان قد
سبق لنا المطالبة به في أي شهادة أخرى مؤهلة تحت نصوص اتفاقية القرض - ولن
يزيد عن ٩٪٧٤٩٪ عن سبتمبر ١٩٣٣ جنيها عندما يضاف إلى دعاوى الصرف
السابقة .

٥ - ٣ الكمية المدعى بها لا تشمل أى إجمالي بالنسبة لأى شيء يكون موضوع دورى للتنازع ، ولا لمعرفتنا واعتقادنا سوف تصير الكمية موضوع مثل هذا التنازع .

٥ - ٤ عقد الامداد لهم يعد متتهيا وحسب عالمنا واعتقادنا ليس هناك أى قضية قد تؤدى الى اتهائه .

افحن لذلك نطالب بأن تقوم بالدفع لنا الكمية المبينة في ٤ أعلاه .

() توقيع

أخوان سيلز (المملكة المتحدة) ليتمتد

موقع المد

امضاء اثبات لصحة توقيع آخر

مستشار/وزارة الرى .

موقع مسئول

الخطابات المكملة للفرض

والمقيدة من شركة سولزر وبنك لويذر

اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليوند ماينر هيلين لين ليدز لس ٨١١ بـ

قسم الطلبات :

مدير ادارة القسم : د. م. ر. والتن س. هندسة فيميش

سوizer

للينوز : ليدز (٥٥٣٦) ٧٠١٣٤٤

ملكس : ٥٥٤٧١

تلغراف وكابل سيلز ليدز

وزارة الري

مصلحة الميكانيكا والكهرباء مكتب سجل : وست ميد فارن باره هامبشير

شارع القصر العيني رقم سجل : ٣٢٧٣٢ خـ١ انجلترا

القاهرة :

موجه للسيد/ عبد الغنى حسن

وكيل أول الوزارة

مرجعنا بـ ام د ١٧٧٩٤ / ١٢ / ١٠ بتاريخ ١٩٨٤

بخصوص : محظيات طلبات العموم رقم ١ ، ٢ ، ٣

ـ تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة

/ عزيزي السيد

نرفق لك مع هذا أصول خطابات من بنكنا التي تهدى المصلحة بضمانت كافية
تبين أن مدفوعات دعم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة سوف

تدفع في الأيام التي تصبح فيها واجبة وذلك بواسطة أخوان سولز (المملكة المتحدة) ليتم تسليم هذه الخطابات إلى المصلحة مشروط بالآتي :

(أ) في حالة الغاء العقد أو عدم دخوله حيز التنفيذ ، الخطابات المرفقة يتم اعادتها إلى بنك لويدز

(ب) الخطابات المرفقة تلغي كل الاتفاقيات بين سولز والمصلحة في تاريخ سابقة بخصوص تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة والإجراءات المرتبطة بها .

(ج) هذه المدفوعات الموضحة في الخطابات المرفقة تعطى التزامات سولز تجاه المصلحة بالكامل فيما يخص تدعيم الفائدة والمصاريف البنكية في المملكة المتحدة لهذا العقد .

(د) يتم استخدام هذه المدفوعات فقط للغرض المقدم من أجله .

(هـ) الحساب المعيد الذي يتم الخصم منه سيتم اخطارنا به في الوقت المناسب

تقديم الخطابات المرفقة ينهي المتطلبات التي طلبت منها القيام بها في هذا الشأن ونطلب من المصلحة أن توفر المقدم على الفور لتمكن اتفاقية القرض واتفاقية المحة تتم دون أدنى تأخير .

الختام لك

أخوان سولز (المملكة المتحدة) ليتم

س س ماردوخ

مدير عام المبيعات

(المملكة المتحدة)

صور إلى :

- السيد / أ. بدوى نائب وزير ، وزارة الري

- السيدة / نجية أبو العينين ، البنك الأهلي المصري

- السيد / س. ماردوخ ، مدير عام المبيعات قسم الطلبات (المملكة المتحدة)

- السيد / ف. م. حماية لويدز بنك القاهرة

- السيد / د. ف. جامير ، لويدز بنك لندن

- السيد / رضا رياض ، مكتب مهندس ع. أباديز ، القاهرة

السيد / ز. و. ب. ليلو ، السفارة البريطانية - القاهرة

لويذر بنك ناشيونال ليمتد

شارع محمد مظفر - الزمالك - القاهرة

صندوق بريد ٩٧ الزمالك

الرقم البريدى : ١١٥٦١ - ١٠ دسمبر سنة ١٩٨٤

السيد/ عبد الغنى حسن

وكيل أول الوزارة

اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليمتد مانجو

مصلحة الميكانيكا والكهرباء
« عقد محطات طلبات العموم »

٤٠٤٠١

شارع القصر العيني ، القاهرة

عزيزي السيد /

بالنيابة عن بنك الويذز بـ لـ اـ سـ فيـ المـ مـ لـ كـةـ المـ تـ حـ دـ ةـ ، يـ سـ رـ فـ أـ نـ ئـ وـ كـ دـ ةـ تـ عـ لـ يـ مـ اـ تـ هـ يـمـ لـ اـ نـ يـأـ نـ المـ صـ اـ رـ يـفـ بـنـ كـيـةـ فـيـ بـنـ كـ بـنـ كـيـةـ تـحـتـ هـذـاـ عـقـدـ قـدـ أـصـبـحـ آـنـ مـأ~مـو~نـا~ .

المـصـرـوفـاتـ المـذـكـورـةـ أـعـلـاهـ هـىـ بـالـتـحـديـدـ :

١ - ٨/٣ في المـائـةـ مـصـارـيفـ مـفـاـوضـاتـ عـلـىـ كـمـيـةـ الـقـرـضـ وـ

وـغـيرـهـ ٢ - ٨/٣ في المـائـةـ سـنـوـيـاـ مـصـارـيفـ اـرـتـبـاطـ تـحـسـبـ عـلـىـ
الـمـسـحـوـبـ مـنـ الـأسـاسـ .

٣ - مـصـارـيفـ مـبـاـشـرـةـ لـاـ تـزـيدـ عـلـىـ ٥٠٠٠ جـنـيـهـ اـسـتـرـلـينـىـ .

هـذـاـ الـخـطـابـ يـمـثـلـ تـأـكـيدـاـ أـنـ تـكـوـنـ هـنـاكـ مـتـطـلـبـاتـ أـخـرىـ مـنـ وـزـارـةـ الـرـئـىـ
أـوـ بـنـكـ الـأـهـلـىـ الـمـصـرـىـ بـالـنـسـبـةـ لـكـمـيـاتـ أـعـلـاهـ الـخـاصـةـ بـالـبـنـدـ ١٤ـ ،ـ ١٣ـ ،ـ ١٢ـ
لـاـتـفـاقـيـةـ الـقـرـضـ لـتـموـيلـ الـمـشـروـعـ الـذـكـورـ أـعـلـاهـ .

هـذـاـ الـاعـتـمـانـ يـصـبـحـ باـطـلـاـ وـلـاغـ فـيـ حـالـةـ إـذـاـ لـمـ يـدـخـلـ الـعـقـدـ حـيزـ التـنـقـيـذـ .

الـمـخلـصـ لـكـ ،ـ

دـ ٠ سـ سـيمـوـنـ ٩ـ ٠ أـهـيـوجـسـ

المـذـيرـ الرـئـيـسىـ - مـصـرـ

صـورـةـ إـلـىـ :

- السـيـدةـ /ـ فـجـيـةـ أـبـوـ العـيـنـيـ - بـنـكـ الـأـهـلـىـ الـمـصـرـىـ

- السـيـدـ /ـ دـهـ أـفـ بـنـكـ الـوـيـذـزـ بـمـ لـ سـ لـندـنـ

- السـيـدـ /ـ سـ فـارـوحـ اـخـواـنـ سـيـلـزـ (ـ الـمـلـكـةـ الـمـتـحـدـةـ)ـ لـيـمـتـدـ لـندـنـ

لويدز بنك إنترناشيونال ليمند

عضو في مجموعة لويدز بنك

٤٤ شارع محمد مظير - الزمالك بالقاهرة

ص ٠ ب ٩٧ الزمالك

الرقم البريدي ١١٥٦١

السيد/ عبد الغنى حسن

وزارة الري

شارع القصر العينى

القاهرة

بخصوص اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليمند

« عقد محطات طلبيات العموم ١ ، ٣ ، ٣ »

اتفاقية القرض بمبلغ ٢٣٩١٠٥٧ جنيه استرليني

دفع تدعيم الفائدة

عزيزى السيد /

خطاب تعهد :

نحن هنا تتکفل بأن الدفع سوف يقوم به اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليمند الى حساب يفتح في لندن خصيصاً المعرض المذكور هنا بالكامل وتسوية نهائية من السادة اخوان سولزر (المملكة المتحدة) ليمند وفاء لالتزاماتهم تجاه وزارة الري لدفع تدعيم الفائدة، وفائدة بواقع ٣٥٪ على أساس المسحوب تجتى اتفاقية القرض والكميات التي تصبح واجبة بدفع يخطر بها سولزر في الوقت الواجب بواسطة بنك لويدز بلس لندن .

- (أ) الکمیات المدفوعة تكون بالجنيه الاسترليني وتساوى فقط ٢٥ ر٣٪ سنويا على أساس المسحوب في تواريخ وجوب القائمة ، وتحسب حتى التواریخ المخصصة لسداد الأساس كما في الملحق بجدول الدفع الخاص باتفاقية القرض ، حسب الشروط التالية :
- (ب) هذا التعهد يعد باطلولا ولاغ حتى التاريخ الذي يصبح فيه العقد بين وزارة الري والسعادة اخوان سولزير «المملكة المتحدة» ليتمدد في موضع التنفيذ والخاص بمحطات طلبات العموم ١٢٦٣
- (ج) هذا التعهد سوف يحل محله تعهدا آخر يقدم من بنك في المملكة المتحدة يقبله البنك الأهلي المصري .
- (د) هذا التعهد يتنهى عندما تكون كل المدفوعات قد دفعت كما يجب .

المخلص لك

امضاء
عن لويدز بنك اترناشيونال ليتمدد
د . س سيمور ك ١٠ هيوجس
المدير
المدير

صور الى :

ـ السيدة / فرجية أبو العينين البنك الأهلي المصري
ـ السيد / س . س ماردوخ (اخوان سولزير) «المملكة المتحدة» لندن
ـ السيدة / د . أ . ف جامير بنك لويدز ب ل س . لندن